



## الجمعية العامة

DEC 4 1990

United Nations, D/

Distr.  
GENERALA/45/748  
21 November 1990  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISHالدورة الخامسة والاربعون  
البند ٩٢ من جدول الاعمالتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق  
بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

## تقرير اللجنة الثالثة

المقرر : السيد ماريو دي ليون (الغلبين)أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة ٣ ، المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون "تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين" وأن تحيله الى اللجنة الثالثة .

٢ - ونظرت اللجنة في هذا البند مع البنود ٩٠ و ٩٦ و ٩٩ و ١٠٤ في جلساتها ١١ الى ١٧ و ٢٥ و ٢٧ المعقودة في الفترة من ١٧ الى ٢٣ وفي ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/45/SR.11-17 و 25 و 37) سرد للمناقشة التي أجرتها اللجنة .

٣ - وكان معروضا على اللجنة ، للنظر ، الوثيقتان التاليتان :

(أ) تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين (A/45/470) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ وموجهة الى الأمين العام من البعثة الدائمة لفلندا لدى الأمم المتحدة (A/C.3/45/7) .

٤ - وفي الجلسة ١١ ، المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ، أدلى كل من المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومدير شعبة التنمية الاجتماعية ببيان استهلاكي (انظر A/C.3/45/SR.11) .

٥ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيان أيضا الممثل الخاص للأمين العام لتعزيز عقد الأمم المتحدة للمعوقين (انظر A/C.3/45/SR.11) .

### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/45/L.17

٦ - في الجلسة ٢٥ ، المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ، عرض ممثل الفلبين مشروع القرار A/C.3/45/L.17 الممتون "تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين" المقدم من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ، اكوادور ، ألمانيا ، اندونيسيا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بولندا ، بيرو ، جامايكا ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، رومانيا ، زمبابوي ، السلفادور ، السويد ، شيلي ، الصين ، غواتيمالا ، فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، الكامبيرون ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، كينيا ، مصر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ، ميانمار ، النرويج ، النمسا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، يوغوسلافيا ، اليونان . وانضمت تركيا وزائير وساموا والصومال فيما بعد الى مقدمي مشروع القرار .

٧ - وفي الجلسة ٢٧ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/توفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.3/45/L.17 بدون تصويت (انظر الفقرة ٨) .

### ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

٨ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي :

تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين  
وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة ، بما فيها القرار ٥٢/٣٧ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين<sup>(١)</sup> ، والقرار ٥٢/٣٧ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي أعلنت بموجبه ، في جملة أمور ، الفترة ١٩٨٢ - ١٩٩٢ عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، واعتبار ذلك خطة طويلة الأجل للعمل ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٩٨/٤٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ الذي حثت فيه الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية على أن تترجم الأولويات المتعلقة بالأنشطة والبرامج العالمية خلال النصف الثاني من العقد ، كالأنشطة والبرامج المذكورة في مرفق هذا القرار ، إلى أعمال على جميع المستويات ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تشير كذلك إلى الطلب الوارد في قرارها ٩٨/٤٢ بأن يجري الأمين العام دراسة جدوى عن الآثار الفنية والمالية والإدارية المترتبة على الأساليب البديلة للاحتفال بانتهاء العقد في عام ١٩٩٢ ، بحيث تشمل الدراسة إجراء استعراض لما أحرز من تقدم عالمي وما ووجه من عقبات خلال العقد ، وتكون بمثابة آلية لإعداد الإجراءات اللازمة تنفيذها حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٢/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ ، وخاصة الفقرة ٩ منه ، الذي دعا المجلس الأمين العام فيها ، في سياق إعداد دراسة الجدوى ، إلى عقد اجتماع للخبراء في عام ١٩٩٠ لإمداء النصح بشأن أفضل السبل الممكنة للاحتفال بنهاية العقد ،

(١) A/37/351/Add.1 و Corr.1 ، المرفق ، الفرع شامنا ، التوصية ١ (رابعاً) .

وقد نظرت مع الاهتمام والتقدير في دراسة الجدوى التي أعدها الأمين العام عن الأساليب البديلة للاحتفال بانتهاء العقد<sup>(٢)</sup> والتي استندت الى نتائج اجتماع خبراء عقد في يارفنبا بفنلندا في الفترة من ٧ الى ١١ أيار/مايو ١٩٩٠ بدعوة سخية من حكومة فنلندا وبدعم مالي منها ،

وإذ تحيط علماً بالاقترح الوارد في تقرير الأمين العام بالنظر في اقتراح عقد مؤتمر عالمي على المستوى الوزاري للاحتفال بانتهاء العقد<sup>(٣)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ والمتعلق بتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين والذي أذن فيه للجنة التنمية الاجتماعية بأن تنظر ، في دورتها الثانية والثلاثين ، في إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح العضوية يتكون من خبراء حكوميين ويمول من التبرعات لوضع قواعد موحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من الأطفال والشباب والكبار ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن عقد الثمانينيات ، الذي تضمن الاحتفال بالسنة الدولية للمعوقين وبالعقد ، كان فترة بذلت فيها جهود لإرهاك الحس وإشارة الوعي في جميع أرجاء العالم بحقوق المعوقين واحتياجاتهم ،

واقترانها منها بضرورة تحويل هذا الوعي الى عمل ،

وإذ تلاحظ مع القلق الحالات الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة التي تمر بها بعض البلدان النامية والتي تؤثر تأثيرا سيئا على المجموعات الضعيفة ، بما فيها مجموعة المعوقين ،

وإذ تدرك أن هناك حاجة الى بذل جهود جديدة ومنسقة ، والقيام بعمل أنشطة وأوسع نطاقا ، واتخاذ تدابير على جميع المستويات لتحقيق أهداف العقد ،

(٢) A/45/470 -

(٣) المرجع نفسه ، الفقرة ١٤ .

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها عدد من الدول الاعضاء خلال العقد من أجل تحسين ظروف ورغاه المعوقين ، واستعداد هذه الدول لإشراك المعوقين ومنظماتهم في جميع المسائل التي تهمهم ،

وإذ تدرك المشكلة الناشئة في بعض البلدان فيما يتصل بترجمة عيادات "العاهة" و"العجز" و"الإعاقة" و"المعوقون" المستخدمة في برنامج العمل العالمي ،

وإذ تلاحظ مع الامتنان الدعم السخي الذي تقدمه بعض الحكومات ، من خلال التبرعات ، الى صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

وإذ تدرك الدور الهام الذي تضطلع به اللجان الوطنية في تعزيز تنفيذ برنامج العمل العالمي ،

وإذ يشجعها برونز منظمات للمعوقين في بعض أجزاء العالم وتأثيرها الايجابي على صورة الأشخاص المصابين بالعجز وعلى ظروفهم ،

وإذ تسلّم بأن المؤتمر الدولي للهيئة الدولية للتأهيل ، والمؤتمر العالمي للهيئة الدولية للمعوقين ، والمؤتمر العالمي لاتحاد المكفوفين ، وندوة الاستقلال في عام ١٩٩٢ ، وغيرها من الاحداث الهامة المماثلة التي ستجري في عام ١٩٩٢ ، تشكل أنشطة هامة تساعد في الاحتفال بانتهاء العقد ،

وإذ تلاحظ المساهمة الهامة التي تقوم بها منظمات غير حكومية أخرى لتحسين مركز المصابين بالعجز ،

ورغبة منها في تشجيع التنفيذ المتواصل والعمل لبرنامج العمل العالمي الى ما بعد العقد ،

١ - تؤكد الحاجة الى تحقيق الاهداف المبينة في جدول أعمال الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها حتى نهاية عقد الأمم المتحدة للمعوقين<sup>(٤)</sup> وفي "الصيغة الاولية

(٤) المرجع نفسه ، الفرع "ثالثا" .

لاستراتيجية طويلة الاجل للعام ٢٠٠٠ وما بعده : بناء مجتمع للجميع" (٥) الواردين في تقرير الأمين العام بشأن دراسة جدوى عن الاساليب البديلة للاحتفال بانتهاء العقد ؛

٢ - تدعو الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، الى تنفيذ جدول أعمال الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها والصفة الاولى واستخدامها كمبادئ توجيهية وحوافز لدى إعداد ما يلي :

(أ) جداول الاعمال الوطنية والإقليمية والدولية للأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها من أجل القيام بأنشطة مركزة على جميع المستويات لإفادة الأشخاص المصابين بعجز ، وذلك يسيل تتمشي مع الثقافة والاعراف والتقاليد ومستوى التنمية الاجتماعية الاقتصادية والقيود المفروضة على الموارد في كل بلد ؛

(ب) خطط استراتيجية طويلة الاجل ، تحدد فيها ، بدقة ، الاهداف التي يتعين تحقيقها في مجال الوقاية والتاهيل وتحقيق تكافؤ الفرص بحلول عام ٢٠٠٠ ؛

٣ - تؤكد أنه ينبغي ، في أثناء تنفيذ جدول أعمال الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها ، إيلاء عناية خاصة للمعوقين في البلدان النامية ؛

٤ - تطلب الى الأمين العام أن يحول التركيز في برنامج الامم المتحدة المتعلق بالإعاقة من إشارة الوعي الى العمل ، بهدف تحقيق "بناء مجتمع للجميع بحلول عام ٢٠١٠" وتلبية طلبات المساعدة وخدمات المشورة العديدة بشكل أكثر ملاءمة ؛

٥ - تؤكد الحاجة الى إيلاء الاولوية ، في إطار الموارد المتاحة ، للبرامج ذات المنحى العملي التي متجدد توافق الآراء الدولي بشأن تنفيذ برنامج

(٥) المرجع نفسه ، الفرع "رابعا" .

العمل العالمي الى ما بعد العقد وتُظهر إلتزاما سياسيا مستمرا بتنفيذ البرنامج ، والتي ستتضمن التحسين المستمر لحالة المعوقين ؛

٦ - تطلب الى الامين العام مساعدة الدول الاعضاء على إنشاء وتعزيز اللجان الوطنية المعنية بمسائل الإعاقة وهيئات التنسيق المماثلة ، وتشجيع ودعم إنشاء منظمات وطنية للمعوقين ، بما فيها منظمات رئيسية ؛

٧ - تطلب أيضا الى الامين العام أن يستعرض ترجمة عبارات "العاهلة" و"العجز" و "الإعاقة" و "المعوقون" ، المستخدمة في برنامج العمل العالمي ، الى لغات الأمم المتحدة الرسمية ؛

٨ - تؤكد الحاجة الى تحديد تدابير خاصة لتعزيز وحدة المعوقين في مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع للأمانة العامة ، في إطار الموارد المتاحة ، بغية تمكينها من تنفيذ أهداف العقد ؛

٩ - ترحب بالدعم التي تقدمه فعلا بعض الحكومات الى صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ، وتنادي بتقديم المزيد من التبرعات بغية تعزيز وحدة المعوقين وتمكينها من أداء وظائفها كمركز للتنسيق ،

١٠ - تؤكد من جديد أنه ينبغي استخدام موارد صندوق التبرعات في دعم الأنشطة الحفازة والابتكارية من أجل مواصلة تنفيذ أهداف برنامج العمل العالمي في إطار العقد ، مع إعطاء الأولوية ، حسب الاقتضاء ، لبرامج ومشاريع أقل البلدان نموا ؛

١١ - تدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية الى مواصلة تقديم مساهماتها الى صندوق التبرعات ، وتطلب الى الحكومات والمنظمات غير الحكومية التي لم تنظر بعد في المساهمة في صندوق التبرعات أن تفعل ذلك حتى يتسنى للصندوق الامتجابة بفعالية للطلب المتزايد على المساعدة ؛

١٢ - تدعو أيضا الدول الاعضاء الى أن تقدم الى الامين العام تقاريرها الوطنية المستكملة عن تنفيذ جدول أعمال الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها ؛

١٣ - تطلب الى الامين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٤ - تقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السادسة والاربعين بندا عنوانه "تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الامم المتحدة للمعوقين" .

-----